الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/53/126
12 February 1999

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٠٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/53/620)]

### ٥٣/١٢٦- مساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تشير** إلى قرارها ٥٢/١٠١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧،

**وقد نظرت** في تقرير الأمين العام[١] وتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين[٢]،

**وإذ تعترف** بالحاجة إلى تحسين أمن اللاجئين والحفاظ على الطابع المدني والإنساني لمخيمات ومستوطنات اللاجئين وفقا للقوانين الدولية، ولا سيّما الصكوك المتعلقة باللاجئين، علاوة على الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية،

**وإذ تلاحظ مع التقدير** الجهود المستمرة التي تبذلها بلدان اللجوء في إيواء اللاجئين،

**واقتناعا منها** بضرورة تعزيز القدرة داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ برامج لإغاثة اللاجئين والعائدين والمشردين ومساعدتهم،

**وإذ ترحب** بالعملية الجارية لعودة اللاجئين الطوعية إلى بلدانهم في بعض أنحاء أفريقيا،

**وإذ ترحب أيضا** بالقرار CM/Dec.412 (LXVIII) الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية

---

(١) A/53/328.

(٢) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ١٢** (A/53/12).

في دورته العادية الثامنة والستين المعقودة في أوغادوغو في الفترة من ٤ إلى ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بشأن حالة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا[٣]،

وإذ ترحب كذلك بالنتائج التي أسفر عنها الاجتماع الوزاري لمجلس الأمن بشأن الحالة في أفريقيا، المعقود في ٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨[٤]، وبالاهتمام الذي أولاه ذلك الاجتماع لقضية اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا،

وإذ تحيط علما بمذكرتي التفاهم الموقعتين بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، في تموز/يوليه ١٩٩٦، بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين والهجرة غير المدعمة بالوثائق في الجنوب الأفريقي، وبين المفوضية والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، في حزيران/يونيه ١٩٩٧، بشأن المسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين،

وإذ تشير إلى أحكام قرارها ٢٣١٢ (د - ٢٢) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٧، الذي اعتمدت بموجبه الإعلان المتعلق باللجوء الإقليمي،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩ التي تنظم الجوانب المميّزة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا[٥]، وإلى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب[٦]،

وإذ تعترف بالحاجة إلى أن تهيئ الدول ظروفا تفضي إلى منع تدفق موجات اللاجئين والمشردين عن طريق معالجة أسبابها الجذرية في المقام الأول، وإلى التوصل إلى حلول لها، بما في ذلك العودة الطوعية إلى الوطن،

وإذ تعترف أيضا بالنتائج الإيجابية التي حققتها الجهود التي بذلتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لحل المنازعات في المنطقة دون الإقليمية، وذلك في تهيئة بيئة مفضية إلى العودة الطوعية للاجئين والمشردين إلى بلدانهم،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى قيام الحكومات، وبخاصة حكومات البلدان الأصلية، بمعالجة الأسباب الجذرية للمنازعات التي تُعجّل بتدفق موجات اللاجئين والمشردين،

وإذ تضع في اعتبارها أن أغلبية اللاجئين والمشردين هم من النساء والأطفال،

---

(٣) انظر A/53/179، المرفق الأول.

(٤) انظر S/PV.3931. للاطلاع على النص النهائي، انظر: **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، الجلسات العامة**، الجلسة ٣٩٣١.

(٥) الأمم المتحدة، **مجموعة المعاهدات**، المجلد ١٠٠١، الرقم ١٤٦٩١.

(٦) المرجع نفسه، المجلد ١٥٢٠، الرقم ٢٦٣٦٣.

**وإذ تلاحظ بقلق شديد** أنه على الرغم من جميع الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وغيرهما حتى الآن، لا تزال حالة اللاجئين والمشردين محفوفة بالخطر في أفريقيا، وبخاصة في منطقتي غرب أفريقيا والبحيرات الكبرى وفي القرن الأفريقي،

١ - **تحيط علما** بتقريري الأمين العام[١] ومفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين[٢]؛

٢ - **تلاحظ مع القلق** أن تدني الحالة الاجتماعية - الاقتصادية، التي يضاعف منها عدم الاستقرار السياسي، والصراع الداخلي، وانتهاكات حقوق الإنسان، والكوارث الطبيعية، قد أدى إلى زيادة في أعداد اللاجئين والمشردين في بعض بلدان أفريقيا؛

٣ - **تهيب** بجميع الدول والمنظمات الدولية، كل في نطاق ولايتها، أن تكفل عدم المساس بالطابع المدني والإنساني لمخيمات اللاجئين بسبب وجود عناصر مسلحة أو ما تقوم به من أنشطة؛

٤ - **تُعرب عن بالغ قلقها** إزاء العواقب الخطيرة البعيدة الأثر المترتبة على وجود أعداد ضخمة من اللاجئين والمشردين في البلدان المستقبلة، وآثار ذلك على الأمن والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية الطويلة الأجل والبيئة؛

٥ - **تعرب عن القلق** بشأن حالات أصبح فيها المبدأ الأساسي للجوء عرضة للخطر نتيجة للطرد غير القانوني للاجئين أو إبعادهم أو تهديد حياتهم وأمنهم البدني وسلامتهم وكرامتهم ورفاههم؛

٦ - **تعرب عن تقديرها** وتأييدها الشديد لتلك الحكومات الأفريقية ولهؤلاء السكان المحليين الذين لا يزالون، رغم التدهور العام للظروف الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية والضغوط الهائلة على الموارد الوطنية، يقبلون الأعباء الإضافية التي تخلقها الأعداد المتزايدة من اللاجئين والمشردين، امتثالا منهم لمبادئ اللجوء ذات الصلة؛

٧ - **تثني** على الحكومات المعنية نظرا لما تبذله من تضحيات في تقديم المساعدة والحماية للاجئين والعائدين والمشردين داخليا، وللجهود التي تبذلها لتشجيع العودة الطوعية في أمن وبكرامة وغيرها من الحلول الدائمة؛

٨ - **تعرب عن امتنانها** للمجتمع الدولي، ولمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوجه خاص، لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين والمشردين وإلى بلدان اللجوء؛

٩ - **ترحب** بتعزيز التعاون على جميع المستويات بين المفوضية ومنظمة الوحدة الأفريقية، وتحث المنظمتين على أن تعملا، مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي والحكومات المعنية، على زيادة الجهود الرامية إلى تيسير العودة الطوعية إلى

الوطن، في أمن وبكرامة وإلى معالجة الأسباب الجذرية لمشكلة اللاجئين، والتوصل إلى طرائق لإيجاد حل دائم لها؛

١٠ - تعيد تأكيد أن خطة العمل التي اعتمدها المؤتمر الإقليمي لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في منطقة البحيرات الكبرى، المعقود في بوجمبورا في الفترة من ١٥ إلى ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥، والتي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ١٤٩/٥٠، لا تزال تمثل إطارا صالحا لحل مشاكل اللاجئين والمشاكل الإنسانية في تلك المنطقة؛

١١ - تهيب بالمفوضية والكيانات المعنية الأخرى تكثيف أنشطة الحماية، بجملة أمور، منها دعم جهود الحكومات الأفريقية من خلال أنشطة مناسبة لبناء القدرات، بما في ذلك تدريب الموظفين ذوي الصلة، ونشر المعلومات عن الصكوك والمبادئ المتعلقة باللاجئين، وتوفير الخدمات المالية والتقنية والاستشارية للتعجيل بسن أو تعديل التشريعات المتعلقة باللاجئين وتنفيذها؛

١٢ - تناشد الحكومات والأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي تهيئة الأوضاع لتيسير العودة الطوعية للاجئين إلى الوطن في أمن وبكرامة والتبكير بتأهيلهم وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم؛

١٣ - تناشد المجتمع الدولي الاستجابة بصورة مواتية لطلبات اللاجئين من أفريقيا من أجل إعادة التوطين في بلدان ثالثة، بروح التضامن وتقاسم الأعباء؛

١٤ - تثني على حكومات منطقتي البحيرات الكبرى وغرب أفريقيا وعلى حكومات القرن الأفريقي وعلى المفوضية لما قامت به من مبادرات لتشجيع العودة الطوعية إلى الوطن في أمن وبكرامة في إطار الاتفاقات الثلاثية؛

١٥ - تهيب بالمفوضية ومنظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات دون الإقليمية وجميع الدول الأفريقية أن تواصل العمل عن كثب في إيجاد حلول لجميع مشاكل اللاجئين المعلقة؛

١٦ - تشجع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مواصلة التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، كل في نطاق ولايتها، في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في حالات الطوارئ الإنسانية في أفريقيا؛

١٧ - ترحب بالجهود الجارية التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع الحكومات المضيفة والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي في التركيز على البيئة والنظم الإيكولوجية في بلدان اللجوء؛

١٨ - **تلاحظ مع الارتياح** العودة الطوعية لملايين اللاجئين إلى أوطانهم بعد نجاح العمليات التي قامت بها المفوضية لإعادتهم إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم، بالتعاون والتآزر مع البلدان المضيفة للاجئين والبلدان الأصلية، وتتطلع إلى برامج أخرى للمساعدة في عودة جميع اللاجئين في أفريقيا إلى الوطن عودة طوعية؛

١٩ - **تعرب عن قلقها** إزاء طول فترة بقاء اللاجئين في بعض البلدان الأفريقية، وتهيب بالمفوضية مواصلة استعراض برامجها بما يتمشى مع ولايتها في البلدان المضيفة، آخذة في الاعتبار تزايد الاحتياجات فيها؛

٢٠ - **تحث** المجتمع الدولي على مواصلة تمويل برامج اللاجئين العامة التي تضطلع بها المفوضية، آخذا في الاعتبار الزيادة الكبيرة في احتياجات البرامج في أفريقيا؛

٢١ - **تهيب** بالحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي ككل القيام بتعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة لحالات الطوارئ، ومواصلة توفير، في سياق تقاسم الأعباء، ما يلزم من موارد ودعم تنفيذي للاجئين ولبلدان اللجوء في أفريقيا ريثما يتسنى التوصل إلى حل دائم؛

٢٢ - **تهيب** بدوائر المانحين الدولية أن تقدم المساعدة المادية والمالية من أجل تنفيذ البرامج التي تستهدف إصلاح البيئة والهياكل الأساسية المتأثرة بوجود اللاجئين في بلدان اللجوء؛

٢٣ - **تطلب** إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إيلاء اهتمام خاص لتلبية الاحتياجات الخاصة للاجئين من النساء والأطفال والمشردين، بما في ذلك الذين لديهم احتياجات خاصة للحماية؛

٢٤ - **تهيب** بالمفوضية أن تبذل جهودا جديدة لضمان الاحترام التام لحقوق اللاجئين من كبار السن واحتياجاتهم وكرامتهم، ومعالجتها عن طريق الأنشطة البرنامجية المناسبة؛

٢٥ - **تهيب** بالأمين العام والمفوضية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية، العمل، بالتعاون مع الدول، على زيادة القدرة على تنسيق وإيصال المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ والإغاثة في حالات الكوارث فيما يتعلق باللجوء والإعادة إلى الوطن والتأهيل وإعادة توطين اللاجئين والعائدين والمشردين بمن فيهم اللاجئون في المناطق الحضرية؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين، تقريرا وافيا عن حالة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، آخذا في كامل الاعتبار الجهود التي تبذلها بلدان اللجوء، في إطار البند المعنون "تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين: المسائل المتصلة

**باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية"، وأن يقدم تقريرا شفويا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩.**

**الجلسة العامة ٨٥**
**٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨**